

Distr.: General  
15 December 2008  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



## لجنة وضع المرأة

الدورة الثالثة والخمسون

٢-١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩

البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت\*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: تقاسم الرجل والمرأة للمسؤوليات بالتساوي، بما في ذلك تقديم الرعاية في سياق مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

بيان مقدم من منظمة العفو الدولية ومنظمة تضامن المرأة الأفريقية ومنظمة رصد حقوق الإنسان ومنظمة الإشعار الدولية والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

\* E/CN.6/2009/1



## بيان\*

نيابة عن الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن، نرحب بقرار لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة إجراء استعراض في دورتها الثالثة والخمسين بشأن التقدم المحرز نحو "مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات".

والفريق العامل للمنظمات غير الحكومية عبارة عن ائتلاف لمنظمات المجتمع المدني الدولية<sup>(١)</sup> أنشئ عام ٢٠٠٠ من أجل دعوة مجلس الأمن للأمم المتحدة إلى أن يتخذ قراراً بشأن المرأة والسلام والأمن. ونحن ندعو الآن إلى التنفيذ الكامل والفعال لقراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بشأن المرأة والسلام والأمن، وإلى أن تعالج منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء شواغل المرأة الخاصة في الأماكن المتضررة من النزاع بشكل متسق وموضوعي.

وشددت لجنة وضع المرأة في دورتها الخمسين المعقودة في عام ٢٠٠٦ على ضرورة تعزيز دور المرأة في منع النزاعات وحلها وفي أعمال إعادة بناء المجتمع بعد انتهائها وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥، وأبرزت الصلة بين زيادة مشاركة المرأة في عملية صنع القرار وإنهاء العنف ضد المرأة. وختاماً، حثت اللجنة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة وجهات أخرى على جملة أمور منها زيادة البحث والرصد والتقييم لمعرفة مدى التقدم المحرز في مجال مشاركة النساء في صنع القرار؛ واعتماد إجراءات موضوعية وشفافة لأغراض التعيين ووضع خطط للتطور الوظيفي تراعي الفوارق بين الجنسين؛ واتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون ممارسة العنف بجميع أشكاله ضد النساء والقضاء عليه؛ وتشجيع النساء على شغل مناصب قيادية في جميع المجالات وعلى جميع المستويات.

وشهدت السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة في النقاش الدائر بشأن حماية حقوق الإنسان للمرأة وتعزيزها في الأماكن المتضررة من النزاع، وانضمام العديد من الجهات الفاعلة الجديدة التي تشارك بزخم إيجابي في جهود الدفع بهذا البرنامج إلى الأمام. بيد أن

\* صدر دون تحرير رسمي.

(١) يضم الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن المنظمات التالية: منظمة العفو الدولية، واتحاد بوسطن المعني بالقضايا الجنسانية والأمن وحقوق الإنسان، ومنظمة تضامن المرأة الأفريقية، والحركة العالمية لمنع الحرب، والمركز العالمي للعدالة، ومنظمة نداء لاهاي من أجل السلام، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، وشبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة، ومنظمة الإشعار الدولية، ومركز المنبر النسائي الدولي، ومنظمة العمل النسائي من أجل اتجاهات جديدة، والشعبة النسائية للمجلس العام للكنيسة الميثودية المتحدة لرجال الدين في العالم، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية.

تحقيق نتائج ملموسة لا يزال يتم بإيقاع حد متفاوت، وبخاصة فيما يتعلق بمشاركة المرأة في عمليات السلام، والمناصب القيادية في الأمم المتحدة، ونظم العدالة الوطنية، وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي تستهدف النساء والرجال المرتبطين بالقوات المتحاربة.

وفيما يتعلق بعمليات السلام، أبلغ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ أن متوسط نسبة النساء من مجموع المتفاوضين في خمس عمليات سلام رئيسية للأمم المتحدة لم يتجاوز ٧ في المائة. إضافة إلى ذلك، فإن نسبة النساء من مجموع الموقعين في ١٤ محادثة سلام تقل عن ٣ في المائة.

ويحث الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية اللجنة على تأكيد ضرورة قيام الوسطاء والمتفاوضين والمناخين الذين يساعدون في عمليات السلام باتخاذ مزيد من الإجراءات القابلة للقياس من أجل إزالة العقبات التي تمنع المرأة من تقديم إسهاماتها القيمة في عمليات السلام. إذ يتطلب ذلك دعماً جدياً عملياً من قبيل توفير خدمات النقل والأمن الشخصي والرعاية لأفراد الأسرة لكي تتمكن النساء اللاتي يقمن بتمثيل غيرهن من الوصول إلى طاولة المفاوضات. وعلى المستوى العام، فإن تحقيق مشاركة المرأة بصورة هادفة في عمليات السلام يتطلب تجديد الجهود لتمكين المرأة عن طريق التدريب وإتاحة فرص التعليم والعمالة وخدمات الرعاية الصحية.

وقد اضطلعت الأمم المتحدة ببعض المبادرات الهامة، كما هو الحال في شمال أوغندا، من أجل دعم مشاركة المرأة. بيد أن هذا الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة ينبغي أن يكون شاملاً ومدججاً في جميع جوانب عمليات السلام. وتقوم إدارة الشؤون السياسية في الأمم المتحدة بدور محوري في هذه العمليات، إلا أن غياب وحدة معنية بالشؤون الجنسانية ممولة تمويلًا جيدًا يشكل عائقًا في هذا الصدد. وعليه، يحث الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية اللجنة والدول الأعضاء على الأخذ بالاعتراح المتكرر لمجلس الأمن وجهات أخرى والداعي إلى إنشاء هذه الوحدة المعنية بالشؤون الجنسانية. ويحث الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية للجنة والدول الأعضاء أيضاً على تقديم دعم قوي لإنشاء كيان تابع للأمم المتحدة مكرس للمرأة يتمتع بموارد كافية ويترأسه وكيل للأمين العام، ويحظى بالقدرة والحضور اللازمين لحفز مشاركة المرأة على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات، ورصد هذه المشاركة وتقييمها بصورة فعالة.

وفيما يتعلق بمشاركة المرأة على قدم المساواة داخل منظومة الأمم المتحدة ذاتها، فإن التعيينات الجديدة لنساء في مناصب ممثلات خاصات للأمين العام ونائبات الممثلين الخاصين

للأمين العام أمر يبعث على الأمل. ومنذ عام ٢٠٠٦، شملت هذه التعيينات إلين مارغريث لوي، الممثلة الخاصة للأمين العام، وهنرييتا جوي أبينا نياركو مينسا - بونسو، نائبة الممثل الخاص للأمين العام في ليبيريا؛ وليلى الزروقي، نائبة الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وربما صلاح، نائبة الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. ومع ذلك، ما زال هناك نقص حاد في تمثيل المرأة في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الثلاثين التابعة للأمم المتحدة، مما يقتضي تعيين المرأة في مزيد من المناصب القيادية. ومن الضروري إدخال إصلاحات على المستوى الوطني من أجل تمكين المزيد من النساء من الحصول على وظائف في بعثات الأمم المتحدة، كما ينبغي إنشاء عملية تتسم بالشفافية والمساءلة تقترح من خلالها الدول الأعضاء على الأمين العام أسماء مرشحات للتعيينات في المناصب الرفيعة المستوى.

وكما لاحظت اللجنة في عام ٢٠٠٦، فإن مشاركة المرأة على قدم المساواة في عمليات صنع القرار يمكن أن تساهم في خفض حدة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. بيد أن الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية قلق إزاء ممارسات الوصم والتهديد والتخويف التي تلازم النساء اللائي تعرضن لمثل هذا العنف وتثنيهن في كثير من الأحيان عن المشاركة في الحياة السياسية. ومن ثم، ينبغي للجنة أن تواصل التأكيد على الحاجة الماسة لمزيد من النساء في الوظائف القضائية والقانونية في الأماكن المتضررة من النزاع. ومن خلال اتخاذ مزيد من التدابير الرامية إلى إزالة الحواجز التي تحول دون تعليم النساء والفتيات وتشجيع حصول المرأة على التدريب القانوني مثلا، يمكن المساعدة في زيادة إمكانية وصول المرأة إلى العدالة، ووضع حد للإفلات من العقاب في جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والتقليل من بعض المخاطر التي تواجه النساء في سعيهن للمشاركة في الحياة السياسية على قدم المساواة.

ولا تزال المرأة تُستبعد من عملية وضع السياسات المتعلقة بتحويل النزاعات، من قبيل سيادة القانون وإصلاح قطاع العدالة. وينبغي أن تكون البرامج ذات الصلة الخاصة بمرحلة ما بعد النزاع موجهة بصورة مناسبة إلى النساء والفتيات اللائي يضطعن مثلا بدور هام في القوات المتحاربة، بحيث تتسنى لهن الاستفادة منها. وتتيح المعايير المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي وضعتها الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦ توجيهات مفيدة بشأن سبل اتباع نهج مراعية للاعتبارات الجنسانية في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ويشمل ذلك المشاركة الأساسية للمرأة في تصميم هذه البرامج وتنفيذها وتقييمها من أجل كفالة فعاليتها. وينبغي للجنة أن تشجع منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء على

تنفيذ هذه المعايير الجديدة بصورة دائمة وكفالة إدماج المرأة في العمليات الأوسع لتزع السلاح في مرحلة ما بعد النزاع. بمجرد انتهاء برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وبعد مرور ثماني سنوات على اتخاذ مجلس الأمن القرار التاريخي ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن، تترقب المرأة بفارغ الصبر تحقيق نتائج جديدة وملموسة قبل حلول الذكرى السنوية العاشرة لصدوره في عام ٢٠١٠. وعليه، فإن الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن يبحث لجنة وضع المرأة على الإفادة بفعالية من استعراضها للتقدم المحرز بشأن "مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات". ويشمل ذلك تقديم الدعم اللازم لإنشاء وحدة للشؤون الجنسانية ممولة تمويلًا جيدًا في إدارة الشؤون السياسية، وتعيين مزيد من النساء في مناصب قيادية عليا في الأمم المتحدة، وتنفيذ معايير الأمم المتحدة المتكاملة لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تنفيذًا متسقًا وكاملًا فيما يتعلق بالنساء المرتبطات بالقوات المتحاربة. وتشكل هذه التوصيات عناصر حاسمة لإعمال حق المرأة في المشاركة على قدم المساواة في منع النزاعات وحلها وبناء السلام بعد انتهاء النزاع وفي سائر عمليات صنع القرار.